

إتفاقية إطارية

بين جامعة القاضي عياض- مراكش (المملكة المغربية) وجامعة المنستير (تونس)

إن جامعة القاضي عياض-مراكش الكائن مقرّها شارع عبد الكريم الخطابي، ص.ب 511، مراكش 40000 (المملكة المغربية) ممثلة في شخص رئيسها الأستاذ بلعيد بوكادير.

وجامعة المنستير الكائن مقرّها بشارع الطاهر الحدّاد، ص ب 56، المنستير 5000 (تونس) ممثلة في شخص رئيسها الأستاذ الهادي بالحاج صالح.

تبعاً للإتفاق الإطاري المتعلق بالتعاون العلمي والتقني بين الجمهورية التونسية والمملكة المغربية، واعتباراً للرغبة المشتركة بين جامعة القاضي عياض مراكش (المملكة المغربية) وجامعة المنستير (تونس) لإقامة علاقات تعاون علمي وعملي في خصوص البحث العلمي والتدريس لتنمية مؤهلات الطلبة والباحثين وكذلك الإداريين.

واعتباراً للمصلحة المشتركة في تشجيع تعاون قائم على أسس الصداقة والتضامن، إتفقت جامعة القاضي عياض مراكش (المملكة المغربية) من جهة وجامعة المنستير (تونس) من جهة أخرى على ما يلي:

الفصل الأول:

يهم هذا الإتفاق مجالات التعاون في البرامج ذات المصلحة المشتركة بين الجامعتين وهي:

- التكوين والتدريس

- تربصات وزيارات علمية

- البحث العلمي

الفصل الثاني:

يقع ضبط برامج التعاون لاحقاً وبصفة منفصلة بين الجامعتين وذلك في:

- تبادل الخبراء والمدرسين

- التشجيع على إجراء أبحاث مشتركة بين أعضاء هيئة التدريس بما يعود بالفائدة على كلتا الجامعتين

- الإشراف المشترك على رسائل الدكتوراه

- المشاركة في ندوات وملتقيات

- تبادل برامج التكوين

- تربصات ميدانية للإداريين والتقنيين

وبغاية تأمين جملة الأنشطة المتفق عليها في نطاق هذه الإتفاقية سيتم إبرام إتفاقيات خصوصية وملاحق تفصيلية تعرض على الوزارة لإبداء الرأي قبل التوقيع وذلك فيما يتعلّق بالتبادل الطلابي لكل برنامج بحث جديد بين الطرفين يضبط الشروط المتعلقة بتبادل المعلومات والملكية الفكرية واستكمال النتائج العلمية.

الفصل الثالث:

تعين كل جامعة مسؤولاً لمتابعة هذا الاتفاق.

الفصل الرابع:

يجب أن يخضع هذا الإتفاق بين الجامعتين لتنفيذ أوجه التعاون الواردة بالفصل الثاني (02) للأنظمة والقوانين النافذة في البلدين.

الفصل الخامس:

يعمل الأطراف على استكشاف إمكانيات التمويل الضرورية لتفعيل أنشطة التعاون، ويتم ذلك في إطار ما تسمح به النصوص التشريعية الصادرة في الغرض بكلّي البلدين ومع احترام الإجراءات المعمول بها.

الفصل السادس:

يجب أن تكون كل إتفاقية مصادق عليها من قبل سلطة إشراف كل جامعة.

الفصل السابع:

يمكن مراجعة هذا الإتفاقية عن طريق إتفاق مشترك أو بطلب من أحد الطرفين، وفي هذه الحالة فإن التعديلات المتفق عليها يتم إدراجها في إطار ملحق يتم عرضه على مصادقة سلطة الإشراف.

الفصل الثامن:

تمتد صلاحية هذه الإتفاقية إلى خمس (05) سنوات قابلة للتجديد بعد موافقة الطرفين المعنيين ولا يمكن تغيير هذا الإتفاق إلا بعد الموافقة الكتابية لكل من رئيس جامعة القاضي عياض مراكش (المملكة المغربية) ورئيس جامعة المنستير (تونس).

يمكن لكل طرف في أي وقت إنهاء العمل بهذه الإتفاقية على أن يتم إشعار الطرف الآخر كتابياً وبالطرق

الدبلوماسية، وفي تلك الحالة يكون الإنهاء بعد ستة أشهر من تاريخ الإشعار.

لا يترتب عن إنتهاء هذه الإتفاقية أي تغيير في المشاريع التي شرع في تنفيذها بين الطرفين وتبقى سارية المفعول إلى حين إنتهائها.

الفصل التاسع:

يقع فض الخلافات المرتبطة بتنفيذ أو تأويل مشروع هذه الإتفاقية بالتراضي أو بواسطة الطرق الودية أو عبر الطرق الدبلوماسية وفي حال تعذر الإتفاق يتم حلّ النزاع باللجوء إلى تكوين لجنة من الطرفين للبتّ في الأمر ويلتزم الطرفان بمقتضى هذه الإتفاقية تنفيذ مقترحاتها.


الفصل العاشر:

تصبح هذه الإتفاقية سارية المفعول حال إمضاءها من قبل رئيسي الجامعتين.

المنستير في: 15 / 05 / 2023

رئيس جامعة المنستير

الأستاذ الهادي بالحاج صالح



البريد الإلكتروني: Presidence@u-monastir.tn

مراكش في: 08/10/2022

رئيس جامعة القاضي عياض مراكش

الأستاذ بلعيد بوكادير



البريد الإلكتروني: